

عنوان الوثيقة : وثيقة سياسات الملكية الفكرية من جامعة جدة
المعيار : 1.1 القيادة
البند : 1.1.4
الإصدار : 1.0

جدول المحتويات

| | |
|----|--|
| 3 | تمهيد |
| 4 | المصطلحات والمفاهيم |
| 7 | الغرض من وثيقة سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 7 | مبادئ سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 7 | أهداف ونطاق سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 8 | مركز دعم الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 9 | المجلس الإستشاري للملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 11 | السياسة العامة للملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 12 | سياسة تملك حقوق الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 13 | السياسة العامة لتسجيل حقوق الملكية الفكرية في جامعة جدة |
| 14 | حماية الأسرار التجارية |
| 15 | سياسة تسوية النزاعات في جامعة جدة |
| 16 | السياسة العامة للتقاضى لمواضيع الملكية الفكرية في المملكة العربية السعودية |
| 16 | السياسة العامة لتسويق واستغلال الملكية الفكرية |
| 17 | سياسة الحوافز " مكافآت لأصحاب الملكية الفكرية " في جامعة جدة |
| 18 | الأحكام الختامية |

تمهيد

توفر سياسات الملكية الفكرية مجموعة من الأدوات الموجهة لفائدة المؤسسات البحثية العامة والمؤسسات الأكاديمية والشركات وغيرها للتعامل مع قضايا رئيسية في الملكية الفكرية كحقوق الاستخدام، والإفصاح عن الملكية الفكرية، وإدارتها وتسويقها وتجنب حدوث التعديلات على حقوق الآخرين. علاوةً على تقديم حوافز للباحثين، وسياسات التسجيل، والحماية، وغيرها.

إن وضوح سياسة الجامعة تجاه الملكية الفكرية يعد أمراً مهماً لمنسوبي الجامعة وشركائها ومتعاقداتها، والجهات التي ترغب العمل معها. وذلك لمعرفة حقوقهم وواجباتهم تجاه المخرجات الإبداعية التي تتطلب مجموعة من الإجراءات والتشريعات التي تأتي هذه السياسة بتحديدتها. وتوفر هذه السياسة العناصر الأساسية التي من الممكن البناء عليها وتطويرها وفقاً لأهداف الجامعة الإستراتيجية. وتأتي هذه الوثيقة بمثابة دليل استرشادي لمنسوبي الجامعة وشركائها بحيث تسهل على العاملين المختصين في هذا المجال لدى الجامعة على توفير وتطوير القوالب والنماذج وقواعد البيانات وكافة الأدوات الضرورية لتشغيلها وضمان التحقق الكامل من سلامة إجراءاتها والتنطوير عليها إذا دعت الحاجة.

المصطلحات والمفاهيم

الملكية الفكرية (Intellectual property)

يشير مفهوم الملكية الفكرية إلى مخرجات إبداع العقل البشري والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر الاختراعات، حق المؤلف، العلامات التجارية، حقوق النشر، الرسومات، التصميم، النماذج، المواصفات، المفاهيم، العمليات، التقنيات، قواعد البيانات، الأسماء التجارية، الأصناف النباتية، الأسرار التجارية وغيرها.

الاستغلال التجاري

يشير مصطلح الاستغلال التجاري إلى الانتفاع من الحقوق الاستثمارية المملوكة للأصول غير الملموسة في التجارة والصناعة والخدمات بشكل مباشر أو غير مباشر، على سبيل المثال لا الحصر: براءات الاختراع، والتصاميم الصناعية،...إلخ.

سياسة الملكية الفكرية

هي المبادئ والإجراءات والتعليمات المنظمة التي تتبناها الجامعة في التعامل مع الملكية الفكرية.

إدارة الملكية الفكرية

هي مجموعة من الإجراءات والخطوات الإدارية التي تتم من قبل الجامعة لإدارة وتنظيم الملكية الفكرية.

براءة الاختراع

وهي وثيقة حماية تمنح لمن توصل إلى اختراع وذلك لمدة محددة.

المصنف

يقصد به أي عمل أدبي أو علمي أو فني.

المؤلف

هو الشخص الذي ابتكر المصنف.

حقوق المؤلف

وهي مجموعة المصالح المعنوية والمادية التي تثبت للشخص على مصنفه.

العلامة التجارية

هي كل ما يأخذ شكلاً مميزاً من أسماء، أو كلمات، أو إمضاءات، أو حروف، أو رموز، أو أرقام، أو عناوين، أو اختام، أو رسوم، أو صور، أو نقوش، أو تغليف، أو عناصر تصويرية، أو أشكال، أو لون، أو مجموعات ألوان، أو مزيج من ذلك أو أية إشارة أو مجموعة الشارات إذا كانت تستخدم أو يراد استخدامها فهي تميز سلع أو خدمات منشأة ما عن سلع أو خدمات المنشآت الأخرى أو للدلالة على تأدية خدمة من الخدمات أو على إجراء المراقبة أو الفحص للسلع أو الخدمات. ويمكن اعتبار العلامة الخاصة بالصوت أو الرائحة علامة تجارية كذلك.

الأسرار التجارية

هي أي معلومة اتسمت بما يلي:

1. إذا كانت غير معروفة عادة فهي صورتها النهائية، أو هي أي من مكوناتها الحقيقية، وكان من الصعب الحصول عليها في وسط المتعاملين عادة بهذا النوع من المعلومات.
2. إذا كانت ذات قيمة تجارية حقيقية أو محتملة نظراً لكونها سرية.
3. إذا أخضعها صاحب الحق لتدابير معقولة تتناسب مع طبيعتها والظروف المحيطة بها، للحفاظ على سريتها.

الترخيص غير الحصري:

هو ترخيص يمنح المرخص له الحق في استغلال حقوق الملكية الفكرية ولا يمنح المرخص من إعطاء ذات الحقوق للآخرين وفق شروط معينة بين الطرفين.

الترخيص الحصري:

هو ترخيص يمنح المرخص له الحق في استغلال حقوق الملكية الفكرية ويمنع المرخص من إعطاء ذات الحقوق للآخرين وفق الشروط معينة بين الطرفين.

الإتاوة

الدفوعات المستلمة مقابل استخدام الحقوق الفكرية، أو الحق في استخدامها، والتي تشمل، ولا تقتصر على، حقوق التأليف، وبراءات الاختراع، والتصاميم، والأسرار الصناعية، والعلامات والأسماء التجارية، والمعرفة، وأسرار التجارة، والأعمال، والشهرة، والدفوعات المستلمة مقابل معلومات تتعلق بخبرات صناعية، أو تجارية، أو علمية، أو مقابل تحويل حق استغلال الموارد الطبيعية والمعدنية.

إدارة الملكية الفكرية

هي الجهة التي يتم إنشاؤها ضمن إطار هذه السياسة للإشراف على جميع جوانب الملكية الفكرية التي تفرعها هذه السياسة.

الغرض من وثيقة سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة

يتمثل الغرض من وثيقة سياسة الملكية الفكرية في توفير إطار إرشادي مرن للملكية الفكرية بحيث تكون قابلة للتطبيق والعمل بها داخل الجامعة، وأن تعمل على تحديد العلاقة بين أطراف هذه السياسة، وتكوين رؤية واضحة حول من يملك الناتج الفكري. بالإضافة الى أن يكون لدى الأطراف المعنيين الإلمام التام بحقوقهم وواجباتهم تجاه الملكية الفكرية.

مبادئ سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة

تقوم سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة على عدد من المبادئ أهمها:

1. ألا تتعارض هذه السياسة مع الأنظمة واللوائح المطبقة في المملكة العربية السعودية.
2. ألا تتعارض هذه السياسة مع المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة عضوا فيها.
3. السعي إلى اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية حقوق الملكية الفكرية التي يتم التوصل إليها.
4. مراعاة واحترام حقوق الملكية الفكرية الخاصة بالكيانات الأخرى.
5. السعي إلى دعم الابتكار والتمكين من استغلال الابتكارات.

أهداف ونطاق سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة

أولاً: أهداف سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة

1. دعم وتمكين الابتكار والإبداع والاقتصاد المبني على الملكية الفكرية.
2. التوعية بالتشريعات والأنظمة الوطنية المتعلقة بحماية وانفاذ حقوق الملكية الفكرية.
3. حماية حقوق الملكية الفكرية للجامعة وموظفيها وعملائها. وتجنب التعديلات غير المتعمدة على حقوق الملكية الفكرية للآخرين.

ثانياً: نطاق سياسة الملكية الفكرية في جامعة جدة

1. تشمل هذه السياسة جميع مجالات الملكية الفكرية، على سبيل المثال لا الحصر: براءات الاختراع، حق المؤلف والحقوق المجاورة، العلامات التجارية، الأصناف النباتية الجديدة، التصاميم التخطيطية للدوائر المتكاملة، المعلومات التجارية الغير مفتح عنها، وأي مواضيع أخرى ذات العلاقة والتي قد تدخل ضمن مواضيع الملكية الفكرية.
2. جميع الأطراف الذين تحكمهم السياسة كمنسوبيها ومستشاريها ومتعاقدتها وأي طرف ذو علاقة تحده الجامعة.

مركز دعم الملكية الفكرية في جامعة جدة

- تقوم الجامعة بإنشاء مركز لدعم الملكية الفكرية بحيث يتولى جميع ما يتعلق بالملكية الفكرية بما يتفق مع هذه السياسة، ولها في سبيل ذلك ما يأتي:
1. تنفيذ ومتابعة سياسة الملكية الفكرية الخاصة بالجامعة.
 2. توثيق الملكية الفكرية التي يتم التوصل إليها بموجب أحكام هذه السياسة.
 3. القيام بإجراءات البحث في التقنية السابقة.
 4. السعي على حماية وتسجيل حقوق الملكية الفكرية، ومتابعة الإجراءات والالتزامات المالية.
 5. إعداد التوجهات المتعلقة بالملكية الفكرية واعتمادها فيما يتعلق بالاتفاقيات الخاصة بالجامعة.
 6. تسويق أصول الملكية الفكرية التابعة للجامعة سواء كانت داخلية أم خارجية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر اتفاقيات عدم الإفصاح، وعقود العمل، واتفاقيات الأبحاث، واتفاقيات التعاون والشراكات، واتفاقيات تبادل البيانات.
 7. التأكد من وفاء الجامعة بالتزاماتها المتعلقة بالملكية الفكرية الواردة في الاتفاقيات التي تكون طرفاً فيها.
 8. الاحتفاظ بسجلات كاملة لحقوق الملكية الفكرية التي تم تسجيلها والإفصاح عنها.

9. ضمان تلقي جميع الموظفين ذوي العلاقة التدريب اللازم في المجالات المتعلقة بحماية الملكية الفكرية وإدارتها.
10. تقديم برامج توعوية لمنسوبي الجامعة لرفع مستوى الوعي بأهمية حقوق الملكية الفكرية.
11. إنشاء برنامج تقدير وحوافز للملكية الفكرية وإدارته. مع تقديم المقترحات للتطوير المستمر لصالح مشاريع، ومبادرات، وأنشطة الإدارة الحالية.
12. إعداد تقرير تفصيلي للأنشطة والأعمال التي تتم خلال العام في صورة تقرير نصف سنوي ورفعته للمجلس الاستشاري، لرصد التقدم في أنشطة ومهام المركز، وتذليل أي عقبات قد يواجهها مع تقديم المقترحات للتطوير المستمر لصالح مشاريع ومبادرات وأنشطة الإدارة الحالية والمستقبلية.
13. أي مهمة أخرى تراها الجامعة ضرورية لضمان حماية مصالح الملكية الفكرية.

المجلس الاستشاري للملكية الفكرية في جامعة جدة

تقوم الجامعة بإنشاء مجلس استشاري للملكية الفكرية بحيث يعين رئيس المجلس وأعضائه بقرار إداري من قبل معالي رئيس الجامعة، ويتألف هذا المجلس من عدد من الأعضاء بحسب ما تراها الجامعة ملائماً، وتتحدد مدة عضويتهم بسنة واحدة قابلة للتجديد، ويحدد قرار التعيين مقدار مكافأة العضوية عن كل جلسة. ويمارس المجلس الاستشاري مهامه بناء على قواعد وإجراءات يقترحها مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة وتصدر بقرار من معالي رئيس الجامعة، بحيث تتضمن قواعد وإجراءات اجتماعات المجلس وقراراته.

اختصاصات المجلس الاستشاري

بالإضافة إلى الصلاحيات والمهام المناطة بالمجلس الاستشاري في هذه السياسة، يتولى المجلس المهام التالية:

1. تقديم المشورة لمعالى مدير الجامعة حول المسائل المتعلقة بالاختراعات والملكية الفكرية.
2. دراسة الشكاوى والتظلمات المتعلقة بهذه السياسة ومواضيعها وإبداء الرأي أو التوصيات بشأنها.
3. دراسة التقرير السنوي لمركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة وأني تقارير أخرى ذات علاقة، وإبداء الرأي بشأنها.
4. دراسة أني توصيات حول تعديل هذه السياسة وما ينبني عليها من قواعد وإجراءات وخطط وإبداء الرأي بشأنها.
5. دراسة الجدوى من الحصول على أني تقنيات استراتيجية للجامعة مملوكة للغير بواسطة ملكية فكرية سواء بشرائها أو ترخيصها وإعطاء التوصيات بشأنها.
6. التوصية بتوزيع إيرادات أني ملكية فكرية متنازل عنها أو مرخصة للغير للمخترعين حسب ما تقترحه هذه السياسة.
7. التوصية على صرف المكافآت التشجيعية للمبتكرين وأصحاب الإنجازات العلمية من موظفي الجامعة حسب الضوابط المقترحة عن طريق مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة.
8. أني مهام أخرى يكلفها بها معالي مدير الجامعة فيما يتعلق بالاختراعات والملكية الفكرية.

السياسة العامة للملكية الفكرية في جامعة جدة

سياسة الإفصاح

1. تعد إدارة الملكية الفكرية بالجامعة النماذج اللازمة للإفصاح سواء كانت بوسيلة الكترونية أو ورقية وتتولى شرحها بشكل واضح للمفصّح بحيث يمكن تعبئتها بشكل سهل.
2. يلتزم الموظفون بالإفصاح الكامل خلال المدة التي يحددها مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة عن الملكية الفكرية الناتجة وفقاً لهذه السياسة للمركز أو من يمثلها وذلك بصورة واضحة وصريحة بالشكل الذي يجعلها مفهومة للجهة المفصّح لها.
3. يتولى مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة حفظ وتوثيق جميع المعلومات المفصّح عنها وتصنيفها حسب مجالها والمحافظة على سرية المعلومات التي يفصّح عنها.

تقييم الملكية الفكرية المفصّح عنها

1. يلتزم مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة بتقييم الملكية الفكرية المفصّح عنها بطريقة مهنية متعارف عليها في هذا المجال خلال مدة تحددها الإدارة.
2. يلتزم مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة بإشهار المفصّح بنتيجة التقييم والإجراء المتخذ بشأنه.
3. في حال اتفق الطرفين على نتيجة التقييم يتولى مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة إكمال الإجراءات اللازمة وفقاً لهذه السياسة.
4. في حال عدم اتفاق الطرفين يتم إحالة نتيجة التقييم ومرئيات الطرفين إلى المجلس الاستشاري للنظر فيها.

سياسة تملك حقوق الملكية الفكرية في جامعة جدة

أولاً: براءات الاختراع

للجامعة اتخاذ ما تراه مناسباً من الخيارات التالية وفقاً لأهدافها الاستراتيجية:

1. تكون ملكية وثيقة الحماية مشتركة بين الطرفين.
2. تمتلك الجامعة ما يتوصل إليه أحد منسوبيها مع أحقية المنسوب بالحصول على تعويض مناسب استناداً إلى الفقرة (ب) من المادة السادسة من نظام براءات الاختراع والتصميمات التخطيطية للدارات المتكاملة والأصناف النباتية والنماذج الصناعية.
3. يمتلك المنسوب وثيقة الحماية للملكية الفكرية التي توصل إليها، مع أحقية الجامعة في الحصول على ترخيص مقابل التنازل عنها.

ثانياً: العلامات التجارية

تعد العلامة التجارية التي تم إنتاجها داخل الجامعة، أو أي علامة تجارية تتعلق بالمنتجات أو الخدمات المقدمة من الجامعة ملكاً خالصاً لها.

ثالثاً: حقوق المؤلف

للجامعة اتخاذ ما تراه مناسباً لتحقيق أهدافها الاستراتيجية فيما يتعلق بملكية حقوق المصنفات الأدبية، وعلى سبيل التوضيح بالإمكان اتخاذ السياسات التالية:

1. تكون ملكية المصنفات الأدبية لمن قام بتأليفها إذا كان ذلك ليس من صميم عمله، ولم يتم تأليفه باستخدام موارد الجامعة.
2. تكون ملكية المصنفات الأدبية للجامعة إذا كانت من صميم عمل من قام بتأليفها، أو تم التوصل إليها باستخدام موارد الجامعة.
3. تعد المصنفات الأدبية المعدة للأغراض الأكاديمية ملكاً للجامعة التي يعمل المؤلف لديها.
4. للجامعة التنازل عن أي مصنف أدبي لمن توصل إليه.
5. تعد الحقوق المعنوية حقاً أصيلاً لمن قام بتأليف المصنف الأدبي ولا يمكن التنازل عنها بأي حال من الأحوال.

السياسة العامة لتسجيل حقوق الملكية الفكرية في جامعة جدة

أولاً: براءات الاختراع

1. تسعى الجامعة إلى تقييم الفكرة ومعرفة قابليتها لأن تكون براءة اختراع.
2. تسعى الجامعة إلى تسجيل براءات الاختراع في المملكة العربية السعودية أولاً للاستفادة من حق الأولوية.
3. تتولى الجامعة دفع رسوم التسجيل للطلبات براءات الاختراع التي تملكها، وفي حال كان طرف آخر هو صاحب الحق في طلب براءة الاختراع فإنه يتولى دفع الرسوم المقررة.
4. الجامعة هي المخولة بتسجيل براءات الاختراع ومنح وثيقة الحماية.
5. تعد الهيئة السعودية للملكية الفكرية هي الجهة الحكومية الرسمية المخولة باستقبال وتسجيل جميع طلبات الحماية للملكية الفكرية في الأنظمة الوطنية ذات العلاقة.
6. يعد مكتب براءات الاختراع لمجلس التعاون الخليجي هو الجهة المخولة باستقبال وتسجيل طلبات براءات الاختراع وفقاً لنظام براءات الاختراع لمجلس التعاون لدول الخليج العربية (نظام إقليمي).

ثانياً: العلامات التجارية

1. تسعى الجامعة إلى تسجيل علاماتها التجارية المرتبطة بمنتجاتها وخدماتها وذلك وفقاً لأماكن استغلال تلك المنتجات والخدمات، وعلى الجامعة التأكد من عدم وجود علامة تجارية أخرى مشابهة لها في الدولة المراد الاستغلال بها.
2. تتولى الجامعة متابعة دفع رسوم التسجيل والإجراءات الأخرى المرتبطة بعملية التسجيل.

ثالثاً: حقوق المؤلف

1. لا يتطلب تسجيل حقوق المؤلف في أي بلد عضو لاتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية، ويعد تاريخ النشر للمصنف هو تاريخ بدء الحماية للمصنفات الأدبية.
2. تسعى الجامعة إلى تسجيل حقوق المؤلف داخل البلد متى ما كان ممكناً وذلك لتوثيق النشر وفق الأنظمة التي تسمح بذلك.
3. يجوز تسجيل برامج الحاسب الآلي والتطبيقات المعمارية لدى الهيئة السعودية للملكية الفكرية، ويعد هذا التسجيل اختيارياً.

حماية الأسرار التجارية

الأسرار التجارية محمية بدون الحاجة إلى تسجيلها، أي أنها محمية بدون أي إجراءات شكلية ويمكن حماية السر التجاري لفترة غير محدودة. هناك بعض الشروط التي تعتبر المعلومات سراً تجارياً، وقد تختلف هذه الشروط من بلد إلى آخر. والجدير بالذكر أنه توجد هنالك بعض المعايير العامة المشار إليها في المادة 39 من اتفاقية الجوانب المتعلقة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (اتفاق تريبس) والتي تعد المملكة العربية السعودية طرفاً فيها وذلك كالتالي:

1. يجب أن تكون المعلومات سرية (أي أنها ليست معروفة بشكل عام بين العامة).
2. لكي يعد سراً تجارياً لا بد أن يكون له قيمة تجارية.
3. يجب أن تكون المعلومات السرية قد خضعت لخطوات معقولة من قبل المالك الشرعي للمعلومات لبقائها السرية (على سبيل المثال، من خلال اتفاقيات السرية).

وقد نصت المنظمة العالمية للملكية الفكرية على ثمان خطوات يمكن العمل بها للحفاظ على الأسرار التجارية، وهي كالتالي:

1. وضع اتفاقيات وسياسات وإجراءات وسجلات لإنشاء وتوثيق الحماية.
2. تأسيس تدابير الأمن والسرية المادية والإلكترونية.
3. تقييم المخاطر وتحديد الأولويات من خلال تعيين نقاط الضعف للأسرار التجارية.
4. وضع العناية الواجبة.
5. تأسيس فريق لحماية المعلومات.
6. التدريب وبناء القدرات.
7. مراقبة وقياس الجهود المبذولة.
8. عمل الإجراءات التصحيحية والتحسين المستمر للسياسات والإجراءات.

سياسة تسوية النزاعات في جامعة جدة

1. في حال وجود أي نزاع بين صاحب حق الملكية الفكرية والجامعة وفقاً لأحكام هذه السياسة فيتم حل هذه النزاعات ودياً بين الطرفين، وفي حال لم يتم تسوية هذا النزاع يجوز لأي من الطرفين اللجوء إلى الوساطة أو الرفع للجهة القضائية المختصة في المملكة العربية السعودية.
2. يجوز اللجوء إلى التحكيم إذا كان يسمح للجامعة نظاماً بذلك، ويمكن تسوية النزاع على سبيل المثال عن طريق التحكيم داخل المملكة "المركز السعودي للتحكيم التجاري" وبالإمكان اللجوء إلى "مركز الوييو للتحكيم والوساطة" أو حسب ما يتفق عليه أطراف النزاع.

السياسة العامة للتقاضى لمواضيع الملكية الفكرية فى المملكة العربية السعودية

1. تشتمل جميع أنظمة الملكية الفكرية فى المملكة على مواد خاصة بإجراءات التقاضى وإنفاذ الحقوق والاعتراضات على قرارات الجهات المانحة لوثائق الحماية. وتعرف حالات التعدي بأنها أنه إجراء يقوم به المتعدى من أعمال الاستقلال المنصوص عليها نظاماً دون موافقة كتابية من قبل مالك الحق، حيث يختص القضاء العام ضمن الدوائر التجارية بالنظر فى الدعاوى المدنية والجزائية الناشئة عن مخالفة أحكام نظام حماية حقوق المؤلف، ونظام براءات الاختراع والأصناف النباتية والتصاميم الصناعية والتصاميم التخطيطية للدارات المتكاملة، ونظام العلامات التجارية الخليجية. كما تختص لجان الفصل فى منازعات الملكية الفكرية بالنظر فى التظلمات والطعون على قرارات الجهات المختصة برفض طلب منح وثائق الحماية أو تسجيلها.
2. وقد كفلت الأنظمة الحق للتظلم على قرارات هذه اللجان أمام المحكمة الإدارية فى ديوان المظالم، وكذلك فى دعاوى طلب شطب العلامات التجارية.

السياسة العامة لتسويق واستغلال الملكية الفكرية

1. تسعى الجامعة إلى استغلال أصول الملكية الفكرية غير الملموسة والتي تمتلكها سواء بمفردها أو بموجب شراكة مع طرف آخر.
2. يجوز للجامعة أن تقوم باستغلال الملكية الفكرية بنفسها أو عن طريق شركة متخصصة فى هذا المجال.
3. يتولى مركز دعم الملكية الفكرية بالجامعة متابعة الأعمال المتعلقة باستغلال وتسويق الملكية الفكرية نيابة عن الجامعة.

4. للجامعة أن تقوم بعملية تسويق للملكية الفكرية وفقاً للأساليب التالية:
5. الترخيص لطرف آخر وذلك لاستغلال الملكية الفكرية حيث يمكن أن يكون الترخيص على شكل ترخيص حصري أو ترخيص غير حصري وفقاً لشروط يتفق عليها الطرفين. وتسعى الجامعة في حال منح الترخيص الحصري إلى الاحتفاظ بحقوق الاستخدام وإجراء مزيد من البحث والتطوير واستغلال الملكية الفكرية للاستخدام غير التجاري.
6. إنشاء شركات تسويق الملكية الفكرية: تسعى الجامعة في حال سمح نظامها بتأسيس شركة لفرض تسويق الملكية الفكرية، ويجوز للمبتكر والجامعة امتلاك أسهم في الشركة مع أي طرف ثالث (المستثمر)، بنسب يتم التفاوض عليها.

سياسة الحوافز "مكافآت لأصحاب الملكية الفكرية" في جامعة جدة

يجوز للجامعة استحداث بند خاص لصرف المكافآت التشجيعية لأصحاب الابتكارات والإنجازات العلمية من موظفي الجامعة بهدف التشجيع على توليد الملكية الفكرية حسب الضوابط التي يقترحها المجلس الاستشاري وتختلف هذه المكافآت باختلاف مجال الملكية الفكرية كالتالي:

1. **مكافأة الإفصاح:** يتلقى المفصح مبلغاً قدره (تحدده الجامعة) لقاء تقديم استمارة الإفصاح عن اختراع مؤهل للحصول على براءة اختراع.
2. **مكافأة نشر المصنفات الأدبية:** يتلقى صاحب الحق الأدبي مبلغاً قدره (تحدده الجامعة) لقاء نشر المصنف الأدبي.
3. **مكافأة براءة الاختراع:** يتلقى الحاصل على براءة اختراع من أحد مكاتب الملكية الفكرية مبلغاً قدره (تحدده الجامعة) لقاء حصوله على وثيقة الحماية.

الأحكام الختامية

1. تعتبر هذه السياسة استرشادية وللجامعة اعتمادها أو تعديلها حسب ما تراه مناسباً.
2. تعد الجامعة هي المرجع لهذه السياسة.
3. لا تعد هذه السياسة نافذة على منسوبي الجامعة إلا في حال تم اطلاعهم عليها واعتماد التزامهم بها.
4. في حال كانت مخرجات الملكية الفكرية ناتجة عن الشراكات مع أطراف خارجية، يجب توضيح حدود وصلاحيات كل جهة مع مراعاة الأنظمة المحلية والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة.